

م / عقد تعاون

الطرف الاول / المكتب الاستشاري لكلية الزراعة جامعة دهوك
الطرف الثاني / السيد جليلي مهدي خزالدين

استنادا الى محضر اجتماع اللجنة الاستشارية للمكتب الاستشاري المرقم 1 في 2015/9/15 بشأن تفعيل وتشغيل قاعات الدواجن والحيوانات في كلية الزراعة نسبيا وبعد موافقة السيد رئيس الجامعة ارتأينا الى عقد هذا الاتفاق التعاوني:

اتفق الطرفان على ما يلي :

- 1- العقد لمدة سنة واحدة من تاريخ ادخال الوجبة بحيث لا يتجاوز تاريخ 2015/10/15 ولغاية 2016/10/15 وقابلة للتجديد والافضلية للطرف الثاني و حسب ما يقرره المكتب الاستشاري في الكلية .
- 2- على الطرف الثاني دفع تأمينات قدرها 3000000 ثلاثة ملايين دينار عراقي نقديا أو على شكل صك مصدق أو خطاب ضمان تعاد في نهاية الفترة بعد أن يستقطع منه المبلغ المخمن من قبل لجنة الطرف الثاني جراء حدوث الاضرار في القاعات ان وجدت.
- 3- تخصص نسبة 10% من الدجاج مع مساحات معينة من القاعات للاغراض العلمية للطرف الاول (الدروس العملية و البحوث و الدراسات العليا) شريطة عدم التصرف بالمنتوج بعد اجراء العمل العلمي.
- 4- يدفع الطرف الثاني مبلغ للقاعات الاربعة 12300000 اثنا عشر مليون وثلاثمائة دينارعراقي ويدفع مقدما عند توقيع العقد وذلك لتعزيز الاحتياجات العلمية الضرورية للقاعات وترميمها .
- 5- لا يتحمل الطرف الاول تزويد القاعات بالكهرباء (عدا العمومية).
- 6- يتحمل الطرف الاول تزويد القاعات بالماء.
- 7- يتم تصليح نواقص القاعات على نفقة الطرف الثاني (كهربائيات + مجاري + لوازم كهربائية مبردات وساحبات واخرى) .
- 8- يتم سحب مصدر الكهرباء (مولدات) الخاصة بالطرف الثاني من قبله عند انتهاء العقد ويترك بقية الاغراض من عدة لوازم التشغيل المزودة من الطرف الثاني الى الطرف الاول
- 9- يكون مرور مركبات العمل الى القاعات من خارج الكلية من خلال الباب الطرفي المخصص لذلك.
- 10- في حالة اخلال الطرف الثاني بشروط العقد للطرف الاول توجيه انذار اولي واذا تكرر ذلك يلغى العقد بعد تسويق الدجاج مباشرة ويسلم القاعات الى الطرف الاول حسب الاتفاق .
- 11- على الطرف الأول عدم اجراء أي تغييرات اساسية بالقاعات الا بعد أخذ موافقة الطرف الثاني مسبقا.
- 12- يحق للطرف الثاني ان يستعين بمنسق علمي للأشراف علي سير اعمال الحقل بعد موافقة عضو الأستشاري للمكتب الأستشاري للطرف الأول.

13- يعتبر العقد مفسوخا في حالة قيام الطرف الثاني بالتصرف لغير طرف (التصرف الباطن) سرا دون موافقة الطرف الأول وتحمله كافة الأضرار المالية الناتجة عن ذلك وحسب الاتفاق المسبق على بنود هذا العقد وتعليمات المكتب الاستشاري.

14- على الطرف الثاني السماح للطرف الأول أو من ينوب عنه كلجنة تنسيق المشروع زيارة ومتابعة المشروع للوقوف على سير العمل علميا وكذلك تحديد سلامة المشروع وتركيباته الثابتة الموجودة فيه وحسب ما مدون في فقرات العقد.

15- يمنع العاملين في المشروع من الدخول الى القسم او القاعات الدراسية حيث الدخول والخروج من المشروع باستخدام الطريق الخارجى الخاص.

16. يحق للطرف الثاني طلب التعاون الاداري من الطرف الأول (الكتب الرسمية) وما يترتب علي ذلك من المخاطبات مع الدوائر ذات العلاقة .

17- حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ فقط وان العقد قابل للتجديد بعد انتهاء المدة بعد موافقة الطرفين.

الطرف الثاني: جائل محمد بن عبد الوهاب

رسم الهوية: ٥٥٢ ٧٣٣ ٢٦

دائرة احوال كركنة

ت: ٧٥٠ ٤٩٩٠ ١٣

٧٥٠ ٤٥٠ ٨٨٤٨

الطرف الأول: د. محمد أمين ياسين

عميد كلية الزراعة

رئيس المكتب الاستشاري

مصادقة مديرية الشؤون القانونية
ياسين
جامعة دهوك

٤٠١٠٠١٥٠٤